

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١٩) من القانون رقم (٤٧) سنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفصيل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية...

مقدم الاقتراح
د. محمد هادي الحويلة

يحال إلى اللجنة الإسكانية
وزير الشؤون البلدية والقروية
عبدالله بن محمد
٢٠١٤/٤/٢٦

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١٩)

من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

أسند الدستور الكويتي إلى الدولة مهمة دعم الأسرة وتقوية أواصرها وحمايتها من الضياع ومن هذا المنهج يتبين حرصه على منح الحقوق للمواطنين ودعم سبل العيش الكريم لهم في إطار من الرعاية الاجتماعية وتقدير الظروف الخاصة للمواطنين، ومن بينهم المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي، ولقد صدر القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والذي يستفيد منه رب الأسرة من حيث قيام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بمنحه مبلغاً شهرياً تحن، مسمى بدل إيجار بمجرد تقديمه طلب الحصول على الرعاية السكنية وذلك كما جاء في نص المادة (١٩) من القانون المشار إليه بأن: "يستحق رب الأسرة اعتباراً من أول الشهر التالي لانقضاء شهر من تاريخ تقديمه طلب الحصول على الرعاية السكنية إيجار شهري مقداره مئة وخمسون ديناراً كويتي تدفعه له المؤسسة شهرياً حتى حصوله على الرعاية السكنية". ولما كانت المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي مستثناة من ذلك الحكم، ونظراً لأهمية دعمها من كافة النواحي وخاصة النواحي المادية تم تقديم هذا الاقتراح لتكون مشمولة ضمن نص المادة المشار إليه.